

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

9490 - أخبرهم أنه لا يجوز بيعان في بيع ولا بيع ما لا تملك ولا سلف وبيع ولا شرطان في

بيع .

(ك عن ابن عمرو)